

وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية

(قطاع الشؤون الاجتماعية)

قرار رقم ١١٥ لسنة ٢٠٠٤

صادر بتاريخ ٢٠٠٤/٦/٩

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية :

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات المؤرخة ٢٠٠٤/٦/٥ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد :

وبناء على ما عرضه السيد رئيس قطاع الديوان العام :

قـــــرر :

مادة أولى - حل الجمعية المصرية لقرى الأطفال SOS وفقاً لنص المادة (٤٢)

من القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢

مادة ثانية - تؤول أموال وممتلكات هذه الجمعية لمؤسسة الهيئة المصرية لقرى الأطفال

SOS المقيدة بمديرية الشئون الاجتماعية بالقاهرة تحت رقم ٥٦٣٦ لسنة ٢٠٠٤

مادة ثالثة - يعين كل من :

١ - السيد/ سيد إبراهيم عيسى - باحث قانوني بالإدارة المركزية للجمعيات .

٢ - السيد/ إسماعيل أحمد فتحي - مراجع مالي بالإدارة المركزية للجمعيات .

٣ - السيد/ أحمد محمد إبراهيم السيسى - إخصائى أسرة وطفولة .

للقيام بعمل التصفية لهذه الجمعية على أن تتم أعمال التصفية خلال (٦٠) يوماً

من تاريخ القرار ونظير مقابل (٢٥٠) جنيهاً لكل منهم .

مادة رابعة - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

دكتورة / أمينة الجندي